



الجُمُورِيَّةُ الْلِبَانِيَّةُ
وزارَةُ المَالِيَّةِ
الْوَزِيرُ

قرار رقم: ٦٩ / ١
تاریخ: ٢٣ نفر ٢٠٢١

يتعلق بتحديد تاريخ إنتهاء مهلة تقديم التصريح السنوي عن أعمال سنة ٢٠١٩ التي تنتهي مهلتها الأساسية في ٢٠٢٠/٥/٣١ وعن أعمال سنة ٢٠٢٠ التي تنتهي مهلتها الأساسية في ٢٠٢١/٥/٣١

إن وزير المالية،
بناءً على المرسوم رقم ٦١٥٧ تاريخ ٢٠٢٠/٠١/٢١ (تشكيل الحكومة)،
بناءً على المرسوم الاشتراعي رقم ١٤٤ تاريخ ١٩٥٩/٦/١٢ وتعديلاته (قانون ضريبة الدخل)،
بناءً على القانون رقم ٤٤ تاريخ ٢٠٠٨/١١/١١ (الإجراءات الضريبية) لاسيما البند ٧ من المادة ٩ منه،
بناءً على القانون رقم ١٩٩ تاريخ ٢٠٢٠/١٢/٢٩ (تمديد بعض المهل ومنح بعض الإعفاءات من الضرائب والرسوم)،
بناءً على القانون رقم ٢١٢ تاريخ ٢٠٢١/١/١٦ (تمديد بعض المهل) لا سيما البند ثانياً منه،
بناءً على القانون رقم ٢٣٧ تاريخ ٢٠٢١/٧/١٦ (تعليق المهل القانونية والقضائية والعقدية وتعليق أقساط الديون)،
بناءً على اقتراح مدير المالية العام،

يقرر ما يأتى:

المادة الأولى: تنتهي مهلة تقديم التصريح السنوي وتقديم البيان بصاحب الحق الاقتصادي (النموذج ١٨م) عن أعمال عامي ٢٠١٩ و ٢٠٢٠ بتاريخ ٢٠٢١/٠٨/٠٧ ضمناً.

المادة الثانية: تنتهي مهلة تسديد الضريبة المتوجبة عن أعمال عامي ٢٠١٩ و ٢٠٢٠ بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٣١ ضمناً.